تمييز قانون التجارة الدولية عن بعض فروع القانون الأخرى

حتى و إن تم تناول عنصر استقلالية قانون التجارة الدولية إلا أن هذه الاستقلالية نسبية عن مختلف القوانين الأخرى التي لها علاقة به، خاصة بعض الفروع التي تتشابه مع أحكامه لذا سيتم التطرق إلى تمييز قانون التجارة الدولية عن بعض فروع القانون المقاربة له.

المطلب الأول: تمييزه عن بعض فروع القانون ذات البعد الدولي.

سيتم تمييز قانون التجارة الدولية عن بعض القوانين و الفروع المشابهة له، خاصة على المستوى الدولي كالقانون الدولي للأعمال و القانون الدولي الاقتصادي و القانون الدولي الخاص.

الفرع الأول: تمييزه عن القانون الدولي للأعمال:

يعبر هذا الأخير على مجموعة القواعد القانونية التي تنظم الجوانب الخاصة بمعاملات الشركات متعددة الجنسيات و الجوانب المتعلقة بالاستثمارات الدولية و إقامة المصانع و عقود نقل التكنولوجيا و مسائل الملكية الصناعية بالإضافة إلى العقود المتعلقة بالإنتاج الدولي، و يظهر من خلال هذه المقاربة أن القانون الدولي للأعمال اشمل و أوسع من قانون التجارة الدولية على أساس انه ينظم أحكام الشركات و الاستثمارات الدولية بالإضافة إلى معاملات التجارة الدولية، كما أن بعض الفقه يقر بأن القانون الدولي للأعمال فرع من فروع القانون العام عكس قانون التجارة الدولية (رأي منتقد)، إلا انه يشتركان في كونه كلاهما مختصان بتنظيم معاملات تتعدى الحدود الوطنية للدول.

الفرع الثاني: تمييزه عن القانون الدولي الاقتصادي:

يقصد بالقانون الاقتصادي الدولي مجموعة القواعد المنظمة للعلاقات الاقتصادية و النشاط التجاري القائم بين دولتين أو أكثر من اجل تنظيم السياسة العامة للتجارة الدولية، فقواعد هذا القانون تهتم به المنظمة العالمية للتجارةOMC Organisation mondial du commerce (منظمة الغات سابقا كذلك) GATT Accord général sur les tarif douanière et le commerce بالإضافة إلى الجهود و المؤتمرات الدولية الخاصة بالتنمية و ما تسفر عنه الاجتماعات و الندوات الدولية الخاصة بالمواد الأولية سواء الزراعية منها أو الطاقوية، كما تساهم الأمم المتحدة في تفعيل أحكام هذا القانون من خلال قراراتها في مجال التنظيم الدولي الجديد خاصة عام 1974، بالإضافة إلى بعض الهيئات المتخصصة في الدراسات الاقتصادية الدولية OCDE l'organisation de

coopération et de développement économiqueالتي تعتبر كهيئة استشارية، بالتالي فالقانون الدولي الاقتصادي ما هو إلا مجموعة القواعد المنظمة للعلاقات الاقتصادية الدولية المنبثقة من أعمال هيئات و منظمات دولية متخصصة كالمنظمة العالمية للتجارة، البنك العالمي، صندوق النقد الدولي، منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية...الخ، بالتالي فقانون التجارة الدولية يهتم بالمعاملات التجارية الدولية في حدود تبادل السلع و الخدمات و ذلك من خلال البحث عن القواعد الملائمة لتنظيمها بعيدا عن الأنظمة الاقتصادية السياسات الاقتصادية المتبعة من الدول.

الفرع الثالث: تمييزه عن القانون الدولي الخاص:

يعتبر هذا الأخير مجموعة القواعد القانونية المنظمة للعلاقات الخاصة الدولية (سواء تجارية أو غير تجارية)، إذ يسعى القانون الدولي الخاص إلى توحيد قواعد الإسناد من اجل تحديد القانون المختص لحكم العلاقات القانونية ذات العنصر الأجنبي، في حين يسعى قانون التجارة الدولية إلى توحيد قواعد موضوعية تعطي حلولا مباشرة لنزاعات عقود التجارة الدولية إلا أن المتعاملين في مجال التجارة الدولية لا يمكن لهم الاستغناء عن القانون الدولي الخاص لما له من أهمية في تنظيم معاملاتهم و خاصة في مجال تحديد القانون الواجب التطبيق و قد يتفق الأطراف على استبعاد القانون الوطني و تطبيق قواعد التجارة الدولية و هنا نقطة التلاقي بين الدولي الخاص و التجارة الدولية.

المطلب الثاني: تمييزه عن بعض القوانين ذات البعد الوطني:

في هذا المطلب سنتعرض إلى تمييز قانون التجارة الدولية عن بعض القوانين الوطنية ذات الصلة به و تبيان العلاقة القائمة بينه و بين القانون المدني و القانون التجاري خاصة.

الفرع الأول: تمييزه عن قانون ممارسة الأنشطة التجارية والقانون التجاري:

اذا كان القانون التجاري ينظم الأعمال التجارية و يحدد الأشخاص المؤهلة لممارسة النشاط التجاري (الطبيعية و المعنوية) إلا انه يهتم فقط بالمعاملات التجارية الوطنية دون أن يتعدى نطاق تطبيقه إلى النشاطات الدولية التي يختص بها قانون التجارة الدولي، كما يساهم القانون التجاري في مجال التجارة الدولية من خلال لتنظيمه على المستوى الوطني الأشخاص التي تتدخل في المعاملات التجارية الدولية خاصة الشركات التجارية متعددة الجنسيات و يهتم قانون التجارة الدولية بتحديد القواعد الموضوعية التي تطبق و تنظم معاملات التجارة الدولية عكس القانون

التجاري الوطني الذي ينظم النشاط التجاري بقواعد قانونية صادرة عن السلطة التشريعية الوطنية (قواعده تطبق في إقليم دولة التشريع) فقانون التجارة الداخلي ينظم نشاط الشركات التي لها فروع في إقليم الدولة و يحدد كيفية ممارسة النشاط التجاري الذي يجب أن يكون متضمنا في المدونة الاقتصادية الوطنية و يجب تسجيل هذه الشركات في نظام السجل التجاري.

الفرع الثاني: تمييزه عن القانون المدني:

إذا كان القانون المدني يعتبر الشريعة العامة في مختلف التشريعات المقارنة و يسعى إلى تنظيم مختلف العلاقات الخاصة القائمة بين الأفراد، فانه يعطي حلولا لإشكالات قانونية تكون موضوعا لقانون التجارة الدولية، خاصة في المسائل المرتبطة بقواعد التنازع و المبادئ الأساسية التي تقام عليها العقود (احترام حسن النية في تنفيذ العقد، العقد شريعة المتعاقدين، نظرية الظروف الطارئة، القوة الملزمة للعقد...) هذه الأسس و غيرها صيغت في شكل قواعد و مبادئ تقوم عليها العقود الدولية.